الحق وينادي في جهة اضلال وهو يسوا عن قصده ماخوذ لحى بن زيد
فصل قال ويجب ان يعلم انه تعالى لا يكلف احدا ما لا يطيقه لان
تكليف ما لا يطاق قبيح وهو تعالى لا يفعل القبيح والجواب انه قد سبق في
صدر الكلام انه تعالى ليس في افعاله قبيح وان اهلك العالم جملة لم يكن ذلك
قبيحا لاكنا نقول انه تعالى لا يكلف احدا ما لا يطيقه لقوله لا يكلف الله نفسا
الا وسعها وهو تعالى صادق فيما اخبر فصل قال ويجب ان يعلم انه
تعالى لا يريد الظلم ولا يرضى الكفر ولا يحب الفساد ولا بد لكم ان يرجع الى
الارادة وارادة القبيح قبيح وهو تعالى لا يفعل القبيح والجواب انه قد
تقدم من القول في استحالة القبيح في افعاله ما يغني عن الاعادة وانما لنا
القول معه هاهنا في الارادة هل هو تعالى مريد للمعاصي ام ليس بمريد
فانقول وبالله التوفيق انه تعالى قد علم عصيان العاصي قبل وجوده وقد علم
انه لا محيص عن وجه ما علم فلا يخلو هذا الخصم اما ان يقول انه قد علم وقوع
المعصية قبل خلق العاصي على حتم لا يمكن وقوع خلافه واراد منه الطاعة
وهذا خلف من القول لان الارادة تابعة للعلم وارادة المستحيل باطل لا
وجود لمرادها وذلك يوجب ان يكون لا وجود لها اذ حقيقة الارادة ان يوجد
المراد عقيبها فاذا لم يكن ذلك بطل كونها ارادة وكان اسم التمني والتهدد
اولى منها باسم الارادة واما ان يقول انه تعالى لم يعلم قبل وجود العاصي
انه يكون عاصيا وكان هذا على طمع قادر او جاهل انه يكون فاعلا طمعه عليه وهذه
صفة المخلوقين الذين لا يعلمون الاشيا الا بعد وجودها وما اشبه الكلام
ولا المجاوبة مع من هذا سبيله وانما الكلام مع من يعتقد انه تعالى لم يزل
عالما بالاشيا قبل وجودها واما من اعتقد هذا الاعتقاد الفاسد في علم

تعالى

تعالى فليس ولم يزل له الظن واعتقد انه تعالى يبدو له الراى للامور بعد ما
وجعله محلا للحوادث ما يحدث ثم خرج عن هذه الجملة فصل قال ويجب
ان يعلم انه تعالى لا يفعل بعباده الا ما هو مصلحة المكلفين سوا كان ذلك محنة
او نعمة لانه لا يفعل الا الحكمة والصواب وانما يكون ذلك حكمة اذا كان الغرض
به اعتبار المكلفين ومصلحة اهل الدين والجواب ان افعاله تعالى هي الحكمة المطلق
والجود المحض سوا كانت نعمة او نقمة فهي حكمة وصواب من غير شرط عليه تعالى وتقدس
ولا يحكم كما زعم المخالف بان افعاله لا تكون حكمة الا اذا كان الغرض بها اعتبار
المكلفين ومصلحة اهل الدين لانه لو تعقبنا الحكمة وتنقدنا الفعل وحكمنا وقدرنا لله
تعالى نفينا زعم هذا الزاعم والله يحكم لا معقب لحكمه وقد تقدم في هذا المعنى ما
فيه كفاية فصل قال ويجب ان يعلم ان كلامه جل لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا
من خلفه قال وهو محدث ثم عمد واستدل على ذلك بان قال لانه مؤلف منظوم
يوجد بعضه في اثر بعض وزعم ان ذلك امارات الحدوث والجواب ان لفظ
القران لفظ مشترك يطلق تارة ويراد به القراءة التي تقوم بكل شخص من القرا
وهي حروف منتظمة واصوات منقطعة ولا شك انها حادثة ويطلق ويراد به المقروء
الذي كلام الله تعالى وهو تعالى متكلم به فان اراد القسم الاول فذلك موضع وفاق
وان اراد الثاني الذي هو كلام الله تعالى دون المسموع منا فهي جراة على الله تعالى
اذ جعله متكلما بكلام حادث والكلام صفة للمتكلم وذلك يقتضي القديم بحادث
ويكون محلا للحوادث هذا محال وان زعم انه يخلق كلاما في جسم من سائر الاجسام
والجمادات وهو تعالى متكلم به على ما زعم هو واخوانه من المعتزلة فذلك محال اذ
حقيقة المتكلم الذي يقوم به الكلام ومحل الكلام الذي يخلق فيه هو المتكلم والله

يحل

Copyright © King Saud University